[208] ادعوا نسخ الخبر أو جحدوه وكانت تكون البلية العظمى. وليس يدعي المخالف مثل ذلك، لانهم يقولون كان الموضع موضع بحث واحتجاج. فعلى قولهم كان يجب أن يذكر النص على نفسه. ومنها أنه قال للانصار " بايعوا " أي أحد هذين شئتم يعني أبا عبيدة الجراح وعمر، ولو كان منصوصا عليه لما جاز ذلك. ومنها قوله " أقيلوني " ولو كان منصوصا عليه لما جاز منه استقالتهم. ومنها ما روي أنه قال عند موته: ليتني كنت سألت رسول ا هل للانصار في هذا الامر نصيب فكنا لا ننازعهم. ولا يتمنى مثل هذا من يعلم أنه منصوص عليه. ومنها قول عمر لابي عبيدة " أمدد يدك أبايعك "، ولو كان أبو بكر منصوصا عليه لما قال ذلك. ومنها قوله " كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى ا شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ". ومنها قوله حين قيل له: استخلف، قال: ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعني ابا بكر - وان أترك فقد ترك من هو خير مني - يعني رسول ا. ومنها ان جميع ما يدعى من النص عليه لا دلالة فيه لكونه خبر واحد وانه ليس في تصريحه ولا فحواه دلالة النص، وقد ذكرنا الوجه في جميع ذلك في تلخيص الشافي وشرح الجمل لا نطول بذكره ههنا. وكذلك ما تتعلق به العباسية قد بينا الوجه فيه. على أن العباس دعا أمير المؤمنين عليه السلام إلى مبايعته وقال له: أمدد يدك أبايعك فيقول الناس بايع عم رسول ا ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان. ولو كان منصوصا عليه لما قال ذلك. _____